



حَوْزَةُ الإِطْلَاقِ
الافتراضية

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

علم العقائد: أصول العقيدة

خلاصة الدرس الستون

في الإمامة السياسية

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

الفصل الثاني

في الإمامة السياسية

وهي الإمامة بعد النبي ﷺ على المسلمين في شؤون الدنيا.

من الظاهر أن أول خلاف حصل بين المسلمين بعد ارتحال النبي ﷺ للرفيق الأعلى وأخطره هو الخلاف في الخلافة التي هي الإمامة بالمعنى المذكور بعده ﷺ وقد تطور هذا الخلاف بعد ذلك حتى جرّ على المسلمين ما جرّ من مأس وفجائع. وللشيعة فيه مذهبهم المتقدم. ولاستيفاء الحديث في ذلك ينبغي الكلام في مبحثين:

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

المبحث الأول

في ضرورة النص في الإمامة

وقع الكلام بين المسلمين في أن الإمامة هل هي بالنص الإلهي والاستحقاق.

مع قطع النظر عن البيعة وتسلم السلطة، بل البيعة وتسلم السلطة متفرعتان على النص، فيجب على الناس مبايعة الإمام المنصوص عليه، وطاعته، وتسليم السلطة له، وإن عصوا لم تسقط إمامته، بل هم يتحملون جريمة التقصير في حقه.

أو أنها تابعة للبيعة، فلا يكون الإمام إماماً حتى يبايع، أو يستولي على الحكم والسلطة بالقوة؟ وأظهر فرقة تتبنى الاتجاه الأول هي فرقة الشيعة الإمامية الاثني عشرية. بل الظاهر أنها الفرقة الوحيدة التي تتبنى ذلك حرفياً في كل إمام إمام.

كما أن أظهر فرقة. قوة وعدداً. تتبنى الاتجاه الثاني هو الجمهور والسواد الأعظم، حيث يبتني موقفهم على الاعتراف بالأمر الواقع وبشرعية كل ما حصل، وأن كل من استولى على السلطة إمام وخليفة نافذ الحكم واجب الطاعة، بغض النظر عن كيفية استيلائه عليه وتشتهر بالسنة.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

قبل الدخول ينبغي التنبيه إلى أمر مهم:

وهو أن الاستدلال على إمامة أهل البيت ﷺ في الدين ومرجعيتهم فيه بعد النبي ﷺ تم. كما سبق. وفق الضوابط المجمع عليها بين المسلمين، لإجماعهم على حجية الكتاب المجيد وسنة النبي ﷺ، وعلى رواية ما يقتضي مرجعية أهل البيت.



حوزة الإمام الصادق الافتراضية

وعلى رواية ما يقتضي مرجعية أهل البيت عنه عليه السلام بالنحو الكافي في الحجية عند الكل، بل بما يزيد على ذلك، ويبلغ الاستفاضة والتواتر الإجمالي أو التفصيلي، مع الاحتفاف بالقرائن والشواهد المناسبة لذلك، بنحو يقطع به، كما يظهر مما سبق.

كفاية الاستدلال

- أما بعد أن ثبت ذلك فيكفي في منطقية الاستدلال في جميع موارد الخلاف بين الأمة أن يكون تاماً بناءً على إمامة أهل البيت عليهم السلام ومرجعيتهم في الدين، ولا ملزم بعد ذلك بكون الأدلة التي يستدل بها بالنحو الملزم لمن لا يعترف بمرجعيتهم أو لا يجري عليها عمل.
- إذ بعد ثبوت إمامتهم ومرجعيتهم في الدين . بمقتضى الأدلة السابقة . تكون مرجعيتهم حقيقة ثابتة صالحة لأن تكون مقدمة يبتني عليها الاستدلال في موارد الخلاف الأخرى.
- نعم إذا تيسر الاستدلال بالوجه الصالح لإقناع الكل فهو أمر حسن استظهاراً في الحجة، واستكثاراً من الأدلة. إذا عرفت هذا فلاستدلال على صحة الاتجاه الأول الذي تبناه الإمامية . من أن الإمامة بالنص بغض النظر عن الإمام المنصوص عليه . وبطلان الاتجاه الآخر الذي تبناه الجمهور.
- تارة:** يبتني على سرد الأدلة المناسبة إجمالاً للأول دون الثاني، من دون نظر في التفاصيل.
- وأخرى:** يبتني على المقارنة بين الاتجاهين بنحو من التفصيل في التقييم والنقد.
- ولنجعل لكل من الأمرين مطلباً يستقل به.

● ImamSadiq.tv

● ImamSadiq.tv

● ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)

● ImamSadiq.tv

● ImamSadiq.tv

● ImamSadiq.tv